

بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١٥ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب في نهايتها قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز.

القرار

بالتحقيق والمداولة نجد أن النيابة العامة لدى الجنايات الكبرى كانت قد أحالت المميز ضددهما كل من :

-١

-٢

ليحاكما لدى المحكمة المذكورة بالتهمة التالية :

- ١- جنائية الشروع بالقتل خلافاً لأحكام المادتين (٣٢٦ و ٧٠) عقوبات بالنسبة للمتهم الأول .
- ٢- جنائية التدخل بالشروع بالقتل خلافاً لأحكام المواد (٣٢٦ و ٧٠ و ٨٠) عقوبات بالنسبة للمتهم الثاني .
- ٣- جنحة حمل وحياسة أداة حادة خلافاً لأحكام المادة ١٥٦ عقوبات .
- ٤- جنحة الإيذاء خلافاً لأحكام المادة ٣٣٤ عقوبات مكررة مرتين بالنسبة للمتهم الأول.
- ٥- جنحة الإيذاء خلافاً لأحكام المادة ٣٣٤ عقوبات بالنسبة للمتهم الثاني .

وبنتيجة المحاكمة وببتاريخ ٢٠٠٦/١١/٣٠ أصدرت محكمة الجنايات الكبرى قرارها رقم ٢٠٠٦/٧٥٢ الذي قررت فيه ما يلي:

- ١- عملاً بالمادة ٢٣٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية تعديل وصف التهمة المسندة للمتهمين
لأحكام المواد ٣٢٦ و ٧٠ و ٨٠ عقوبات إلى جنحة الإيذاء خلافاً لأحكام المادة ٣٣٤ و ٧٦ عقوبات وحيث اسقط المشتكي / حقه الشخصي وإن مدة التعطيل لا تتجاوز العشرة أيام لذا تقرر المحكمة وعملاً بأحكام المادة ٢/٣٣٤ عقوبات إسقاط دعوى الحق العام تبعاً لإسقاط الحق الشخصي وتضمين المشتكي رسم الإسقاط.

[Handwritten signature]

[Handwritten signature]

[Handwritten signature]

[Handwritten signature]

[Handwritten signature]

[Handwritten signature]

[Handwritten signature]

۲۰۰۸/۳/۶ تاریخ: ۷۸۳۱ پیوسته ای ۸۸ پیوسته ای ۱۱۱۱

بسم الله الرحمن الرحيم

این قرارداد در تاریخ ۰۸/۰۷/۰۸ و ۰۸/۰۷/۰۸ و ۰۸/۰۷/۰۸ ...

این قرارداد در تاریخ ۰۸/۰۷/۰۸ و ۰۸/۰۷/۰۸ ...

این قرارداد در تاریخ ۰۸/۰۷/۰۸ و ۰۸/۰۷/۰۸ ...